

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أَهْمِيَّةُ تَحْدِيدِ الْهَدَفِ وَوُضُوحِهِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ وَحْدَهُ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى مَنْ لَا نَبِيَّ بَعْدَهُ، نَبِينَا مُحَمَّدٍ ﷺ.
أَمَّا بَعْدُ:

أَخِي طَالِبَ الْعِلْمِ: اعْلَمْ - وَفَقَّنِي اللَّهُ وَإِيَّاكَ - أَنَّ تَحْدِيدَ الْهَدَفِ وَوُضُوحَهُ فِي
ذِهْنِكَ يُسَهِّلُ عَلَيْكَ رُؤْيَا الطَّرِيقِ الْمُوَصِّلِ إِلَى طَلَبِ الْعِلْمِ، وَمِنْ ثَمَّ سُلُوكَهُ،
بَيْنَمَا إِذَا كَانَ الْهَدَفُ غَيْرَ وَاضِحٍ فَإِنَّكَ تَبْقَى مُشَوَّشًا، غَيْرَ قَادِرٍ عَلَى تَحْقِيقِ
هَدَفِكَ؛ إِذْ أَنَّ النِّجَاحَ تَحْقِيقُ مَا عَزَمَ عَلَيْهِ الْمَرْءُ. فَمَنْ لَمْ يُحَدِّدْ هَدَفَهُ كَيْفَ
يَصِلُ إِلَيْهِ؟!

إِنَّ تَحْدِيدَ الْهَدَفِ وَوُضُوحَهُ مِنْ أَهَمِّ عَوَامِلِ النِّجَاحِ، وَلَقَدْ كَانَ السَّلَفُ الصَّالِحُ
يَذُمُّونَ الرَّجُلَ الَّذِي يُمِضِي حَيَاتَهُ سَبَهْلًا بِلا هَدَفٍ وَلَا غَايَةٍ.

أَخْرَجَ الْبَيْهَقِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الزُّهْدِ الْكَبِيرِ»، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إِنِّي
لَأَبْغُضُ الرَّجُلَ أَرَاهُ فَارِغًا، لَا فِي أَمْرِ دُنْيَاهُ، وَلَا فِي أَمْرِ آخِرَتِهِ⁽¹⁾.

وَأَخْرَجَ ابْنُ الْجَوَازِيِّ فِي: «صِفَةِ الصَّفْوَةِ»، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّهُ قَالَ
لِابْنِهِ: يَا بُنَيَّ، إِيَّاكَ وَالْكَسَلَ وَالضَّجَرَ، فَإِنَّهُمَا مِفْتَاحُ كُلِّ شَرٍّ، إِنَّكَ إِنْ كَسَلْتَ لَمْ

(1) «الزُّهْدُ الْكَبِيرُ» (775).

تَوَدَّ حَقًّا، وَإِنْ ضَجَرْتَ لَمْ تَصْبِرْ عَلَى حَقٍّ⁽²⁾.

لَقَدْ كَانَ لِتَحْدِيدِ الْهَدَفِ وَوُضُوحِهِ دَوْرًا كَبِيرًا فِي تَحْمُلِ السَّلَفِ الْمَشَقَّةَ الْعَظِيمَةَ فِي سَبِيلِ طَلَبِ الْعِلْمِ، وَعَدَمِ الْإِنْشغالِ بِدُنْيَاهُمْ عَنْهُ، وَإِنَّمَا كَانَ حَالُهُمْ مَعَ الدُّنْيَا كَمَا أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيمَا أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَنْكِبِي، فَقَالَ: «كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ». وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: إِذَا أَمْسَيْتَ فَلَا تَتَنَطَّرِ الصَّبَاحَ، وَإِذَا أَصْبَحْتَ فَلَا تَتَنَطَّرِ الْمَسَاءَ، وَخُذْ مِنْ صِحَّتِكَ لِمَرْضِكَ، وَمِنْ حَيَاتِكَ لِمَوْتِكَ⁽³⁾.

وَالْأَمْثَلُ عَلَى ذَلِكَ كَثِيرَةٌ جَدًّا، يَطُولُ الْمَقَامُ بِذِكْرِهَا، وَسَنَذْكُرُ أَمْثَلَهُ عَلَى ذَلِكَ.

الأوّل: أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ، عَنْ مُجَاهِدٍ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَقُولُ: اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، إِنْ كُنْتُ لَأَعْتَمِدُ بِكَبِدِي عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْجُوعِ، وَإِنْ كُنْتُ لَأَشُدُّ الْحَجَرَ عَلَى بَطْنِي مِنَ الْجُوعِ، وَلَقَدْ قَعَدْتُ يَوْمًا عَلَى طَرِيقِهِمُ الَّذِي يَخْرُجُونَ مِنْهُ، فَمَرَّ أَبُو بَكْرٍ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ، مَا سَأَلْتُهُ إِلَّا لِيُشْبِعَنِي، فَمَرَّ وَلَمْ يَفْعَلْ، ثُمَّ

(2) «صِفَةُ الصَّفْوَةِ» (1 / 198).

(3) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ «بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: (كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ، أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ)» (6416).

مَرَّ بِي عُمَرُ، فَسَأَلَتْهُ عَنْ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ، مَا سَأَلْتُهِ إِلَّا لِيُشَبِّعَنِي، فَمَرَّ فَلَمْ يَفْعَلْ،
ثُمَّ مَرَّ بِي أَبُو الْقَاسِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَتَبَسَّمَ حِينَ رَأَانِي، وَعَرَفَ مَا فِي نَفْسِي وَمَا فِي
وَجْهِهِ، ثُمَّ قَالَ: «يَا أَبَا هُرٍّ» قُلْتُ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «الْحَقُّ» وَمَضَى
فَتَبِعْتُهُ، فَدَخَلَ، فَاسْتَأْذَنَ، فَأَذِنَ لِي، فَدَخَلَ، فَوَجَدَ لَبْنًا فِي قَدَحٍ، فَقَالَ: «مِنْ أَيْنَ
هَذَا اللَّبْنُ؟» قَالُوا: أَهْدَاهُ لَكَ فُلَانٌ أَوْ فُلَانَةٌ، قَالَ: «أَبَا هُرٍّ» قُلْتُ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ
اللَّهِ، قَالَ: «الْحَقُّ إِلَى أَهْلِ الصُّفَّةِ فَادْعُهُمْ لِي» قَالَ: وَأَهْلُ الصُّفَّةِ أَضْيَافُ
الْإِسْلَامِ، لَا يَأْوُونَ إِلَى أَهْلِ وَلَا مَالٍ، وَلَا عَلَى أَحَدٍ إِذَا أَتَتْهُ صَدَقَةٌ بَعَثَ بِهَا
إِلَيْهِمْ، وَلَمْ يَتَنَاوَلْ مِنْهَا شَيْئًا، وَإِذَا أَتَتْهُ هَدِيَّةٌ أَرْسَلَ إِلَيْهِمْ وَأَصَابَ مِنْهَا
وَأَشْرَكَهُمْ فِيهَا، فَسَاءَ نِي ذَلِكَ، فَقُلْتُ: وَمَا هَذَا اللَّبْنُ فِي أَهْلِ الصُّفَّةِ، كُنْتُ أَحَقُّ
أَنَا أَنْ أُصِيبَ مِنْ هَذَا اللَّبْنِ شَرْبَةً أَتَقَوَّى بِهَا، فَإِذَا جَاءَ أَمْرُنِي، فَكُنْتُ أَنَا
أُعْطِيهِمْ، وَمَا عَسَى أَنْ يَبْلُغَنِي مِنْ هَذَا اللَّبْنِ، وَلَمْ يَكُنْ مِنْ طَاعَةِ اللَّهِ وَطَاعَةِ
رَسُولِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بُدًّا، فَاتَيْتُهُمْ، فَدَعَوْتُهُمْ فَأَقْبَلُوا، فَاسْتَأْذَنُوا فَأَذِنَ لَهُمْ، وَأَخَذُوا
مَجَالِسَهُمْ مِنَ الْبَيْتِ، قَالَ: «يَا أَبَا هُرٍّ» قُلْتُ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «خُذْ
فَاعْطِهِمْ» قَالَ: فَأَخَذْتُ الْقَدَحَ، فَجَعَلْتُ أُعْطِيهِ الرَّجُلَ، فَيَشْرَبُ حَتَّى يَرَوِي، ثُمَّ
يُرْدُّ عَلَيَّ الْقَدَحَ، فَأُعْطِيهِ الرَّجُلَ فَيَشْرَبُ حَتَّى يَرَوِي، ثُمَّ يُرْدُّ عَلَيَّ الْقَدَحَ،
فَيَشْرَبُ حَتَّى يَرَوِي، ثُمَّ يُرْدُّ عَلَيَّ الْقَدَحَ، حَتَّى انْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَقَدْ رَوَى
الْقَوْمُ كُلُّهُمْ، فَأَخَذَ الْقَدَحَ فَوَضَعَهُ عَلَى يَدِهِ، فَنَظَرَ إِلَيَّ، فَتَبَسَّمَ، فَقَالَ: «أَبَا هُرٍّ»

قُلْتُ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «بَقِيتُ أَنَا وَأَنْتَ» قُلْتُ: صَدَقْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «اقْعُدْ فَاشْرَبْ». فَقَعَدْتُ فَشَرِبْتُ، فَقَالَ: «اشْرَبْ». فَشَرِبْتُ، فَمَا زَالَ يَقُولُ: «اشْرَبْ». حَتَّى قُلْتُ: لَا وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، مَا أَجِدُ لَهُ مَسْلَكًا، قَالَ: «فَارِنِي» فَأَعْطَيْتُهُ الْقَدَحَ، فَحَمِدَ اللَّهُ وَسَمَّى وَشَرِبَ الْفَضْلَةَ⁽⁴⁾.

وَأَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَصَابَنِي جَهْدٌ شَدِيدٌ، فَلَقِيتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، فَاسْتَقْرَأْتُهُ آيَةً مِنْ كِتَابِ اللَّهِ، فَدَخَلَ دَارَهُ وَفَتَحَهَا عَلَيَّ، فَمَشَيْتُ غَيْرَ بَعِيدٍ، فَخَرَزْتُ لَوْجَهِي مِنَ الْجَهْدِ وَالْجُوعِ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ عَلَى رَأْسِي، فَقَالَ: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ» فَقُلْتُ: لَبَّيْكَ رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ، فَأَخَذَ بِيَدِي، فَأَقَامَنِي، وَعَرَفَ الَّذِي بِي، فَانْطَلَقَ بِي إِلَى رَحْلِهِ، فَأَمَرَ لِي بِعُسٍّ مِنْ لَبَنٍ، فَشَرِبْتُ مِنْهُ، ثُمَّ قَالَ: «عُدْ يَا أَبَا هُرَيْرٍ»، فَعُدْتُ فَشَرِبْتُ، ثُمَّ قَالَ: «عُدْ»، فَعُدْتُ فَشَرِبْتُ، حَتَّى اسْتَوَى بَطْنِي فَصَارَ كَالْقَدَحِ، قَالَ: فَلَقِيتُ عُمَرَ، وَذَكَرْتُ لَهُ الَّذِي كَانَ مِنْ أَمْرِي، وَقُلْتُ لَهُ: فَوَلَّى اللَّهُ ذَلِكَ مَنْ كَانَ أَحَقَّ بِهِ مِنْكَ يَا عُمَرُ، وَاللَّهِ لَقَدْ اسْتَقْرَأْتُكَ الْآيَةَ، وَلَئِنَّا أَقْرَأُ لَهَا مِنْكَ، قَالَ عُمَرُ: وَاللَّهِ لَأَنْ أَكُونَ أَدْخَلْتُكَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ لِي مِثْلُ حُمْرِ النَّعَمِ⁽⁵⁾.

(4) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ «بَابُ: كَيْفَ كَانَ عَيْشُ النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ، وَتَخْلِيهِمْ مِنَ الدُّنْيَا» (6452).

(5) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ «بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾» (5375).

هَذَا حَالُ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ زَمَنَ طَلَبِهِ لِلْعِلْمِ:

- يَعْتَمِدُ بِكَبِدِهِ عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْجُوعِ.

- وَيَشُدُّ الْحَجَرَ عَلَى بَطْنِهِ مِنَ الْجُوعِ.

- وَيَخِرُّ لَوَجْهِهِ مِنَ الْجَهْدِ وَالْجُوعِ.

- ثُمَّ آلَ أَمْرُهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِمَا يَأْتِي:

- أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَمِيرُ الْبَحْرَيْنِ:

عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اسْتَعْمَلَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى

الْبَحْرَيْنِ ⁽⁶⁾.

- أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْجِعٌ لِلصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فِي الْحَدِيثِ.

فَهَذَا زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ - كَاتِبُ الْوَحْيِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يُرْسِلُ مَنْ يَسْأَلُهُ فِي الدِّينِ إِلَى أَبِي

هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَجُلًا جَاءَ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ، فَسَأَلَهُ

عَنْ شَيْءٍ، فَقَالَ لَهُ زَيْدٌ: «عَلَيْكَ بِأَبِي هُرَيْرَةَ» ⁽⁷⁾.

- أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَتَمَحَّطُ فِي الْكُتَّانِ.

(6) أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «مُصَنَّفِهِ» (20659).

(7) أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْأَوْسَطِ» (1228)، وَالْحَاكِمُ فِي «مُسْتَدْرَكِهِ» (6158).

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَعَلَيْهِ ثَوْبَانِ مُمَشَّقَانِ مِنْ كَتَّانٍ، فَتَمَخَّطُ، فَقَالَ: «بَخْ بَخْ، أَبُو هُرَيْرَةَ يَتَمَخَّطُ فِي الْكَتَّانِ، لَقَدْ رَأَيْتُنِي وَإِنِّي لَأَخِرُّ فِيمَا بَيْنَ مَنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى حُجْرَةِ عَائِشَةَ مَغْشِيًا عَلَيَّ، فَيَجِيءُ الْجَائِي، فَيَضَعُ رِجْلَهُ عَلَى عُنُقِي، وَيَرَى أَنِّي مَجْنُونٌ، وَمَا بِي مِنْ جُنُونٍ، مَا بِي إِلَّا الْجُوعُ» ⁽⁸⁾.

قَالَ الْمُبَارَكُفُورِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: قَوْلُهُ: (وَعَلَيْهِ ثَوْبَانِ مُمَشَّقَانِ). أَيُّ: مَضْبُوغَانِ بِالْمِشْقِ، وَهُوَ بِكَسْرِ الْمِيمِ الْغُرَّةُ.

(مِنْ كَتَّانٍ). قَالَ فِي الْقَامُوسِ: الْكَتَّانُ مَعْرُوفٌ، ثِيَابُهُ مُعْتَدِلَةٌ فِي الْحَرِّ وَالْبَرْدِ وَالْيُبُوسَةِ، وَلَا يَلْزُقُ بِالْبَدَنِ، وَيَقِلُّ قَمْلُهُ.

(فَمَخَّطَ فِي أَحَدِهَا). أَيُّ: انْتَشَرَ فِيهِ.

(ثُمَّ قَالَ: بَخْ بَخْ). كَلِمَةٌ تُقَالُ عِنْدَ الرِّضَاءِ وَالْإِعْجَابِ بِالشَّيْءِ، أَوْ الْفَخْرِ وَالْمَدْحِ ⁽⁹⁾.

(8) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ «بَابُ مَا ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ، وَحَضَّ عَلَى اتِّفَاقِ أَهْلِ الْعِلْمِ» (7324)، وَالتِّرْمِذِيُّ «بَابُ مَا جَاءَ فِي مَعِيشَةِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ» (2290).

(9) «تُحْفَةُ الْأَخَوَذِيِّ» (6 / 154).

الثاني: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه.

أَخْرَجَ الْحَاكِمُ فِي «مُسْتَدْرَكِهِ»، وَقَالَ: صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَوَافَقَهُ
الذَّهَبِيُّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: لَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قُلْتُ لِرَجُلٍ مِنَ
الْأَنْصَارِ: هَلُمَّ فَلِنَسْأَلِ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَإِنَّهُمْ الْيَوْمَ كَثِيرٌ، فَقَالَ: وَاعْجَبًا
لَكَ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ، أَتَرَى النَّاسَ يَفْتَقِرُونَ إِلَيْكَ، وَفِي النَّاسِ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم
اللَّهُ صلى الله عليه وسلم مَنْ فِيهِمْ، قَالَ: «فَتَرَكْتُ ذَاكَ، وَأَقْبَلْتُ أَسْأَلُ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم،
وَإِنْ كَانَ يَبْلُغُنِي الْحَدِيثُ عَنِ الرَّجُلِ، فَآتِي بَابَهُ وَهُوَ قَائِلٌ، فَاتَوَسَّدُ رِذَايَ عَلَى
بَابِهِ، يَسْفِي الرِّيحَ عَلَيَّ مِنَ التُّرَابِ، فَيَخْرُجُ فَيَرَانِي، فَيَقُولُ: يَا ابْنَ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ
صلى الله عليه وسلم مَا جَاءَ بِكَ؟ هَلَّا أَرْسَلْتَ إِلَيَّ فَاتِيكَ؟، فَأَقُولُ: لَا، أَنَا أَحَقُّ أَنْ آتِيكَ، قَالَ:
فَأَسْأَلُهُ عَنِ الْحَدِيثِ، فَعَاشَ هَذَا الرَّجُلُ الْأَنْصَارِيُّ حَتَّى رَأَيْتُ وَقَدِ اجْتَمَعَ
النَّاسُ حَوْلِي يَسْأَلُونِي، فَيَقُولُ: هَذَا الْفَتَى كَانَ أَعْقَلَ مِنِّي⁽¹⁰⁾.

وَكَمَا قَالَ ابْنُ هِشَامٍ رحمته الله:

وَمَنْ يَضْطَرُّ لِلْعِلْمِ يَظْفَرُ بِنَيْلِهِ وَمَنْ يَخْطُبُ الْحَسَنَاءَ يَضْبِرُ عَلَى الْبَذْلِ
وَمَنْ لَا يُذِلُّ النَّفْسَ فِي طَلَبِ الْعُلَا يَسِيرًا يَعِشُ دَهْرًا طَوِيلًا أَخَا ذُلِّ

الثالث: زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ الْخُرَّسَانِيُّ (الْمُتَوَفَّى سَنَةَ ثَلَاثٍ وَمِئَتَيْنِ رَحِمَهُ اللَّهُ).

قَالَ عَنْهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: صَاحِبُ حَدِيثٍ كَيْسٌ، قَدْ رَحَلَ إِلَى مِصْرَ وَخُرَّسَانَ فِي الْحَدِيثِ، مَا كَانَ أَصْبَرَهُ عَلَى الْفَقْرِ! كَتَبْتُ عَنْهُ بِالْكُوفَةِ، وَهَذَا هُنَا - يَغْنِي: بَغْدَادَ - (11).

عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَرْبٍ الطَّائِيِّ قَالَ: أَتَيْنَا زَيْدَ بْنَ الْحُبَابِ، فَلَمْ يَكُنْ لَهُ ثَوْبٌ يَخْرُجُ فِيهِ إِلَيْنَا، فَجَعَلَ الْبَابَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ حَاجِزًا، وَحَدَّثَنَا مِنْ وَرَائِهِ رَحِمَهُ اللَّهُ (12).

الرَّابِعُ: أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْإِمَامُ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حَنْبَلٍ (الْمُتَوَفَّى سَنَةَ إِحْدَى وَأَرْبَعِينَ وَمِئَتَيْنِ رَحِمَهُ اللَّهُ).

أَخْرَجَ الذَّهَبِيُّ فِي «سِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ»، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ سِنَانٍ قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ رَهَنَ نَعْلَهُ عِنْدَ خَبَّازٍ بِالْيَمَنِ، وَأَكْرَى نَفْسَهُ مِنْ جَمَالَيْنَ عِنْدَ خُرُوجِهِ، وَعَرَضَ عَلَيْهِ عَبْدُ الرَّزَّاقِ دَرَاهِمَ صَالِحَةً، فَلَمْ يَقْبَلْهَا.

وَمَعَ هَذِهِ الْفَاقَةِ الشَّدِيدَةِ إِلَّا أَنَّهُ رَحِمَهُ اللَّهُ كَانَ عَزِيزَ النَّفْسِ. أَخْرَجَ الذَّهَبِيُّ فِي «سِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ»، عَنِ الْخَلَّالِ: حَدَّثَنَا الرَّمَادِيُّ، سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّزَّاقِ، وَذَكَرَ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ، فَدَمَعَتْ عَيْنَاهُ، فَقَالَ: بَلَغَنِي أَنَّ نَفَقَتَهُ نَفَدَتْ، فَأَخَذْتُ بِيَدِهِ، فَأَقَمْتُهُ

(11) «سِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ» (9 / 394).

(12) «سِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ» (9 / 395).

خَلْفَ الْبَابِ، وَمَا مَعَنَا أَحَدٌ، فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّهُ لَا تَجْتَمِعُ عِنْدَنَا الدَّانِيَرُ، إِذَا بَعْنَا
الْغَلَّةَ، أَشْغَلْنَاهَا فِي شَيْءٍ، وَقَدْ وَجَدْتُ عِنْدَ النِّسَاءِ عَشْرَةَ دَنَانِيرَ، فَخُذْهَا،
وَأَرْجُو أَنْ لَا تُنْفِقَهَا حَتَّى يَتَهَيَّأَ شَيْءٌ.^{١٣}

فَقَالَ لِي: يَا أَبَا بَكْرٍ، لَوْ قَبِلْتُ مِنْ أَحَدٍ شَيْئًا قَبِلْتُ مِنْكَ^(١٣).

الخَامِسُ: أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ فِي الْحَدِيثِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيُّ
(الْمُتَوَفَّى سَنَةَ سِتٍّ وَخَمْسِينَ وَمِئَتَيْنِ رَحِمَهُ اللَّهُ).

عَنْ عُمَرَ بْنِ حَفْصٍ الْأَشَقَرِ قَالَ: كُنَّا مَعَ الْبُخَارِيِّ بِالْبَصْرَةِ نَكْتُبُ، فَفَقَدْنَاهُ أَيَّامًا،
ثُمَّ وَجَدْنَاهُ فِي بَيْتٍ وَهُوَ عُرْيَانٌ، وَقَدْ نَفَدَ مَا عِنْدَهُ، فَجَمَعْنَا لَهُ الدَّرَاهِمَ،
وَكَسَوْنَاهُ^(١٤).

السَّادِسُ: أَبُو الْفَرَجِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ الْجَوْزِيِّ (الْمُتَوَفَّى سَنَةَ سَبْعٍ وَتِسْعِينَ
وَخَمْسٍ مِئَةً رَحِمَهُ اللَّهُ).

قَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ: لَقَدْ كُنْتُ فِي حَلَاوَةِ طَلَبِي الْعِلْمَ أَلْقَى مِنَ الشَّدَائِدِ مَا هُوَ عِنْدِي
أَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ، لِأَجْلِ مَا أَطْلُبُ وَأَرْجُو، كُنْتُ فِي زَمَانِ الصَّبَا أَخُذُ مَعِيَ
أَرْغِفَةً يَابِسَةً، فَأَخْرُجُ فِي طَلَبِ الْحَدِيثِ، وَأَقْعُدُ عَلَى نَهْرِ عَيْسَى، فَلَا أَقْدِرُ عَلَى
أَكْلِهَا إِلَّا عِنْدَ الْمَاءِ، فَكُلَّمَا أَكَلْتُ لُقْمَةً، شَرِبْتُ عَلَيْهَا، وَعَيْنُ هِمَّتِي لَا تَرَى إِلَّا

(١٣) «سِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ» (١١ / ١٩٣).

(١٤) «سِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ» (١٢ / ٤٤٨).

لَذَّةِ تَحْصِيلِ الْعِلْمِ، فَأَثْمَرْتُ ذَلِكَ عِنْدِي أَنِّي عُرِفْتُ بِكَثْرَةِ سَمَاعِي لِحَدِيثِ
سِرِّ الرَّسُولِ ﷺ وَأَحْوَالِهِ وَآدَابِهِ، وَأَحْوَالِ أَصْحَابِهِ وَتَابِعِيهِمْ⁽¹⁵⁾.

لَقَدْ كَانَ حَالُ الْقَوْمِ كَمَا قَالَ الْعَلَّامَةُ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «مِفْتَاحِ دَارِ السَّعَادَةِ»:
الْعِلْمُ طَعَامُ الْقَلْبِ وَشَرَابُهُ وَدَوَائِيهِ، وَحَيَاتُهُ مَوْقُوفَةٌ عَلَى ذَلِكَ، فَإِذَا فَقَدَ الْقَلْبُ
الْعِلْمَ فَهُوَ مَيِّتٌ، وَلَكِنْ لَا يَشْعُرُ بِمَوْتِهِ، كَمَا أَنَّ السَّكَرَانَ الَّذِي قَدْ زَالَ عَقْلُهُ،
وَالْخَائِفَ الَّذِي قَدْ انْتَهَى خَوْفُهُ إِلَى غَايَتِهِ، وَالْمُحِبَّ وَالْمُفَكِّرَ، قَدْ يَبْطُلُ
إِحْسَاسُهُمْ بِالْمِ الْجَرَاحَاتِ فِي تِلْكَ الْحَالِ، فَإِذَا صَحُّوا وَعَادُوا إِلَى حَالِ
الْإِعْتِدَالِ أَذْرَكُوا آلَامَهَا⁽¹⁶⁾.

بَلْ قَدْ تَدَاوَى الْقَوْمُ بِطَلَبِ الْعِلْمِ، قَالَ الْعَلَّامَةُ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «رَوْضَةِ
الْمُحِبِّينَ»: حَدَّثَنِي شَيْخُنَا - يَعْنِي ابْنُ تَيْمِيَّةَ - قَالَ: ابْتَدَأَنِي مَرَضٌ، فَقَالَ لِي
الطَّبِيبُ: إِنَّ مُطَالَعَتَكَ وَكَلَامَكَ فِي الْعِلْمِ يَزِيدُ الْمَرَضَ، فَقُلْتُ لَهُ: لَا أَصْبِرُ عَلَى
ذَلِكَ، وَأَنَا أَحَاكِمُكَ إِلَى عِلْمِكَ! أَلَيْسَتْ النَّفْسُ إِذَا فَرِحَتْ وَسُرَّتْ قَوِيَتْ
الطَّبِيعَةُ، فَدَفَعَتِ الْمَرَضَ؟ فَقَالَ: بَلَى، فَقُلْتُ لَهُ: فَإِنَّ نَفْسِي تُسَرُّ بِالْعِلْمِ، فَتَقْوَى
بِهِ الطَّبِيعَةُ، فَأَجِدُ رَاحَةً، فَقَالَ: هَذَا خَارِجٌ عَنْ عِلَاجِنَا، أَوْ كَمَا قَالَ⁽¹⁷⁾.

(15) «صَيْدُ الْخَاطِرِ» (ص: 248).

(16) «مِفْتَاحُ دَارِ السَّعَادَةِ» (1/ 344 ، 345).

(17) «رَوْضَةُ الْمُحِبِّينَ» (ص: 19).

مَسْأَلَةٌ: هَلِ الْعِلْمُ غَايَةٌ أَمْ وَسِيلَةٌ؟

قَالَ الْعَلَّامَةُ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «مِفْتَاحِ دَارِ السَّعَادَةِ»: فَإِنْ قِيلَ: فَالْعِلْمُ إِنَّمَا هُوَ وَسِيلَةٌ إِلَى الْعَمَلِ وَمُرَادُ لَهُ، وَالْعَمَلُ هُوَ الْغَايَةُ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ الْغَايَةَ أَشْرَفُ مِنَ الْوَسِيلَةِ، فَكَيْفَ تَفْضُلُ الْوَسَائِلُ عَلَى غَايَاتِهَا؟

قِيلَ: كُلُّ مِنَ الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ يَنْقَسِمُ قِسْمَيْنِ: مِنْهُ مَا يَكُونُ وَسِيلَةً، وَمِنْهُ مَا يَكُونُ غَايَةً.

فَلَيْسَ الْعِلْمُ كُلُّهُ وَسِيلَةً مُرَادَةً لغيرها؛ فَإِنَّ الْعِلْمَ بِاللَّهِ وَأَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ هُوَ أَشْرَفُ الْعُلُومِ عَلَى الْإِطْلَاقِ، وَهُوَ مَطْلُوبٌ لِنَفْسِهِ مُرَادٌ لِدَايَتِهِ.

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ يَتَنَزَّلُ الْأَمْرُ بَيْنَهُنَّ لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا﴾ [الطَّلَاقُ]، فَقَدْ أَخْبَرَ سُبْحَانَهُ أَنَّهُ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ، وَنَزَلَ الْأَمْرَ بَيْنَهُنَّ لِيَعْلَمَ عِبَادُهُ أَنَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ، وَعَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، فَهَذَا الْعِلْمُ هُوَ غَايَةُ الْخَلْقِ الْمَطْلُوبَةُ.

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [مُحَمَّدٌ: 19]، فَالْعِلْمُ بِوَحْدَانِيَّتِهِ تَعَالَى، وَأَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ مَطْلُوبٌ لِدَايَتِهِ، وَإِنْ كَانَ لَا يُكْتَفَى بِهِ وَحْدَهُ، بَلْ لَا بُدَّ مَعَهُ مِنْ عِبَادَتِهِ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، فَهُمَا أَمْرَانِ مَطْلُوبَانِ لِنَفْسِهِمَا: أَنْ يُعْرِفَ

الرَّبُّ تَعَالَى بِأَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ، وَأَفْعَالِهِ وَأَحْكَامِهِ، وَأَنْ يُعْبَدَ بِمُوجِبِهَا وَمُقْتَضَاهَا، فَكَمَا أَنَّ عِبَادَتَهُ مَطْلُوبَةٌ مُرَادَةٌ لِدَاتِهَا، فَكَذَلِكَ الْعِلْمُ بِهِ وَمَعْرِفَتُهُ.

وَأَيْضًا فَإِنَّ الْعِلْمَ مِنْ أَفْضَلِ أَنْوَاعِ الْعِبَادَاتِ كَمَا تَقَدَّمَ تَقْرِيرُهُ؛ فَهُوَ مُتَضَمِّنٌ لِلْغَايَةِ وَالْوَسِيلَةِ.

وَقَوْلُكُمْ: «إِنَّ لِلْعَمَلِ غَايَةً»، إِمَّا أَنْ تُرِيدُوا بِهِ الْعَمَلَ الَّذِي يَدْخُلُ فِيهِ عَمَلُ الْقَلْبِ وَالْجَوَارِحِ، أَوْ الْعَمَلَ الْمُخْتَصَّ بِالْجَوَارِحِ فَقَطْ.

فَإِنْ أُريدَ الْأَوَّلُ، فَهُوَ حَقٌّ، وَهُوَ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْعِلْمَ غَايَةٌ مَطْلُوبَةٌ؛ لِأَنَّهُ مِنْ أَعْمَالِ الْقَلْبِ كَمَا تَقَدَّمَ.

وَإِنْ أُريدَ بِهِ الثَّانِي - وَهُوَ عَمَلُ الْجَوَارِحِ فَقَطْ -، فَلَيْسَ بِصَحِيحٍ؛ فَإِنَّ أَعْمَالَ الْقُلُوبِ مَقْصُودَةٌ وَمُرَادَةٌ لِدَاتِهَا، بَلْ فِي الْحَقِيقَةِ أَعْمَالُ الْجَوَارِحِ وَسِيلَةٌ مُرَادَةٌ لِغَيْرِهَا؛ فَإِنَّ الثَّوَابَ وَالْعِقَابَ، وَالْمَدْحَ وَالذَّمَّ وَتَوَابِعَهَا هُوَ لِلْقَلْبِ أَصْلًا، وَلِلْجَوَارِحِ تَبَعًا، وَكَذَلِكَ الْأَعْمَالُ الْمَقْصُودُ بِهَا أَوَّلًا صِلَاحُ الْقَلْبِ وَاسْتِقَامَتُهُ وَعِبُودِيَّتُهُ لِرَبِّهِ وَمَلِيكِهِ، وَجُعِلَتْ أَعْمَالُ الْجَوَارِحِ تَابِعَةً لِهَذَا الْمَقْصُودِ مُرَادَةً لَهُ، وَإِنْ كَانَ كَثِيرًا مِنْهَا يُرَادُ لِأَجْلِ الْمَصْلَحَةِ الْمُتَرْتِبَةِ عَلَيْهِ، فَمِنْ أَجْلِهَا: صِلَاحُ الْقَلْبِ وَزَكَوُّهُ وَطَهَارَتُهُ وَاسْتِقَامَتُهُ.

فَعِلِمَ أَنَّ الْأَعْمَالَ مِنْهَا غَايَةٌ وَمِنْهَا وَسِيلَةٌ، وَأَنَّ الْعِلْمَ كَذَلِكَ.

وَأَيْضًا فَالْعِلْمُ الَّذِي هُوَ وَسِيلَةٌ إِلَى الْعَمَلِ فَقَطْ إِذَا تَجَرَّدَ عَنِ الْعَمَلِ لَمْ يَنْتَفِعْ بِهِ صَاحِبُهُ؛ فَالْعَمَلُ أَشْرَفُ مِنْهُ.

وَأَمَّا الْعِلْمُ الْمَقْصُودُ الَّذِي تَنْشَأُ ثَمَرَتُهُ الْمَطْلُوبَةُ مِنْهُ مِنْ نَفْسِهِ، فَهَذَا لَا يُقَالُ: إِنَّ الْعَمَلَ الْمُجَرَّدَ أَشْرَفُ مِنْهُ.

فَكَيْفَ يَكُونُ مُجَرَّدُ الْعِبَادَةِ الْبَدَنِيَّةِ أَفْضَلَ مِنَ الْعِلْمِ بِاللَّهِ وَأَسْمَاءِهِ وَصِفَاتِهِ وَأَحْكَامِهِ فِي خَلْقِهِ وَأَمْرِهِ، وَمِنَ الْعِلْمِ بِأَعْمَالِ الْقُلُوبِ، وَآفَاتِ النُّفُوسِ، وَالطُّرُقِ الَّتِي تُفْسِدُ الْأَعْمَالَ، وَتَمْنَعُ وَصُولَهَا مِنَ الْقَلْبِ إِلَى اللَّهِ، وَالْمَسَافَاتِ الَّتِي بَيْنَ الْأَعْمَالِ وَالْقَلْبِ، وَبَيْنَ الْقَلْبِ وَالرَّبِّ تَعَالَى، وَبِمَ تُقَطَّعُ تِلْكَ الْمَسَافَاتُ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ عِلْمِ الْإِيمَانِ، وَمَا يُقَوِّيه وَمَا يُضْعِفُهُ؟!

فَكَيْفَ يُقَالُ: إِنَّ مُجَرَّدَ التَّعَبُّدِ الظَّاهِرِ بِالْجَوَارِحِ أَفْضَلُ مِنْ هَذَا الْعِلْمِ؟! بَلْ مَنْ قَامَ بِالْأَمْرَيْنِ فَهُوَ أَكْمَلُ، وَإِذَا كَانَ فِي أَحَدِهِمَا فَضْلٌ فَفَضْلُ هَذَا الْعِلْمِ خَيْرٌ مِنْ فَضْلِ الْعِبَادَةِ، فَإِذَا كَانَ فِي الْعَبْدِ فَضْلَةٌ عَنِ الْوَاجِبِ كَانَ صَرَفُهَا إِلَى الْعِلْمِ الْمَوْزُوثِ عَنِ الْأَنْبِيَاءِ أَفْضَلَ مِنْ صَرَفِهَا إِلَى مُجَرَّدِ الْعِبَادَةِ.

فَهَذَا فَضْلُ الْخِطَابِ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ⁽¹⁸⁾.

هَذِهِ نَمَازِجُ يَسِيرَةٍ مِنَ الْمَشَاقِّ الَّتِي وَقَعَتْ لِلْسَّلَفِ فِي أَثْنَاءِ طَلَبِهِمْ لِلْعِلْمِ،

صَبَرَهُمْ عَلَيْهَا وَضُوحَ الْهَدَفِ لَدَيْهِمْ فِي طَلَبِهِ، وَسَوْفَ نَسْتَعْرِضُ فِي الْمُبْحَثِ
الْقَادِمِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى أَهَمَّ الْعَوَائِقِ فِي طَرِيقِ طَالِبِ الْعِلْمِ؛ لِيَحْذَرَهَا طُلَّابُ
الْعِلْمِ.

وَنَسْأَلُ اللَّهَ الْعِلْمَ النَّافِعَ وَالْعَمَلَ الصَّالِحَ.

كَتَبَهُ

أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ مُوسَى

حَفِظَهُ اللَّهُ

5 / 7 / 1442 هـ